

## وزارة الداخلية - قطاع مصلحة الأمن العام

الإدارة العامة للرخص

قرار وزارى رقم ٥٦٤ لسنة ٢٠١٧

### رئيس قطاع مصلحة الأمن العام

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة وذخائرها وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى الصادر فى ١٣/٩/١٩٥٥ الخاص بتحديد الميادين والشوارع  
والطرق المصرح وغير المصرح بالترخيص بفتح محال بها للتجار فى الأسلحة وذخائرها ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٧١ لسنة ١٩٩٣ بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير  
مدير مصلحة الأمن العام فى سلطة تحديد تلك الشوارع سالفة الذكر ؛

### قـرـر:

**مادة ١ -** يعدل الجدول الملحق بالقرار الوزارى الصادر فى ١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٥  
بالنسبة للجزء الخاص بمحافظة الدقهلية ، بإضافة شارع محمد زيدان - العزبة الحمراء -  
دائرة مركز بلقاس - إلى الشوارع المصرح فيها بفتح محال للتجار فى الأسلحة وذخائرها .  
**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٢/٣/٢٠١٧

مساعد الوزير

لقطاع مصلحة الأمن العام

لواء/ جمال عبد البارى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

٢٥٥٩٩ / ٢٠١٦ - ٢٦/٣/٢٠١٧ - ١٣٠٨